

الحجّ في السنّة واعظ زاده الخراساني

الحجّ والعمرة في اللغة يعنيان القصد والذهاب إلى مكان معين للزيارة^(١)، غير أنّ العرب أطلقت اللفظين - حتى قبل الإسلام - على نوعين من العبادة والزيارة لبيت الكعبة. والقرآن استعمل اللفظين مراراً بهذا المعنى الشائع لهما كقوله تعالى: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢). من هنا فإنّ المعنى الشائع لهذين اللفظين ليس «حقيقة شرعية» ولا هو اصطلاح شرعي إسلامي كما تصوّر البعض ذلك.

كلمة «الحجّ» - بكسر الحاء - في الآية: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٣) وكذلك كلمتا «حَجَّ» و«اعْتَمَرَ» في الآية: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾^(٤) تدلّ جميعاً على أنّ الحجّ والعمرة بمعناهما الشائع اليوم كانا

موجودين في اللغة العربية قبل الإسلام.

السورة ٢٢ من القرآن تحمل اسم الحج، ويطلق أحياناً على الحج اسم «الحج الأكبر» وعلى العمرة اسم «الحج الأصغر» لمناسبة ما ورد في الآية: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾^(٥)، مع أن هذا اليوم موضع اختلاف بين أن يكون يوم عرفة أي يوم التاسع من ذي الحجة^(٦)، أو يوم النحر أي يوم العاشر منه.

توافرت الروايات عن طريق الفريقين أن الحج من دعائم الإسلام، وأنه واحد من الأسس الخمسة التي بني عليها الإسلام وهي: الشهاداتتان، والصلاة، والصوم، والحج^(٧)، وفي الروايات الشيعية ذكر اسم ولاية أهل البيت مكان الشهاداتتين^(٨) في آخر الأسس الخمسة.

إحدى الروايات النبوية^(٩) تصف كل واحد من أركان الدين بوصف معين، فتصف الصوم أنه جنّة، والزكاة أنه مطهر للأموال، والجهاد بأنه عزّ الإسلام، وتصف الحج بأنه الشريعة، دلالة على أهمية هذه العبادة حتى كأنه الشريعة بأجمعها.

أهمية فريضة الحج في الإسلام تبلغ درجة بحيث إن تركها في لسان القرآن كفر: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١٠). وفي الجواب عن السؤال بشأن (الأهلة) يذكر القرآن الحج بشكل منفصل، إلى جانب مواقيت سائر الأعمال والعبادات فيقول: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١١).

يمكن دراسة الحج على أربعة أصعدة: القرآن، والسنة، والفقه، وعمل المسلمين، وواضح أن البحث الوافي والكامل لكل صعيد لا يمكن أن ينفصل عن بقية الأصعدة. غير أننا نستهدف دراسة الحج على صعيد السنة، ولا بدّ قبل ذلك من استعراض سريع لآيات الحج.



عرض لآيات الحج في القرآن:

الآيات المرتبطة بالحج والكعبة تبلغ ثلاثين آية ووردت في خمس سور هي: البقرة ١٣ آية^(١٢) وآل عمران: ١٢ آية^(١٣)، والمائدة: ٤ آيات^(١٤)، والتوبة: ٣ آيات^(١٥)، والحج: ٨ آيات^(١٦). هذا إلى جانب آيات سورة البقرة بشأن القبلة^(١٧)، وحرمة القتل في الحرم^(١٨)، وإلى جانب آيات سورتي «الفيل» و«إيلاف» التي ترتبط بالكعبة بشكل من الأشكال.

المواضيع التي تناولتها الآيات حول الحجّ بالتفصيل حيناً، وبالإجمال حيناً آخر عبارة عن: بيت الكعبة أوّل معبد، وبناء البيت بيد إبراهيم وإسماعيل، ودعوة إبراهيم للناس بالحج، والآيات البيّنات ومقام إبراهيم، وكون الحرم آمناً، ووعد الله للمسلمين بدخول المسجد الحرام، ووجوب الحج على المستطيع، ووجوب إتمام الحج والعمرة لله، وأشهر الحج، وبعض محرّمات الإحرام، والحجّ الأكبر، وسقاية الحاج، والطواف وصلاته، والسعي بين الصفا والمروة، والوقوف في المشعر الحرام والإفاضة من المشعر وعرفات، والحلق والتقصير، وذكر اسم الله على الهدي بدل اسم الأوثان، وأكل الأضحية والتصدّق بها، وحكم المعذور عن الحج، والتكبير في أيام منى ومقدار الوقوف فيها، وحرمة الصيد في الحرم وكفارته، وحليّة صيد البحر، وحرمة الشعائر والقلائد، والأشهر الحرم وتعظيم الشعائر الإلهية، وجواز الهجوم في الحرم على من يصدّ الناس عن الحج، كما تتضمّن إشارة إلى فلسفة الحج كما في الآية: ﴿ليشهدوا منافع لهم﴾^(١٩).

لو ألقينا نظرة سريعة على آيات الحج في القرآن الكريم لاستخلصنا منها

المسائل التالية:

١- الكعبة والحرم والمشاهد المقدسة، وهكذا أعمال الحج ومناسكه ذكريات بقيت عن عهد إبراهيم الخليل جدّ الرسول الأكرم، واستمرّت ما يقارب

من ألفي عام بين أبناء إسماعيل والعرب، لكنها انحرفت وتغيّرت بالتدرّج، وهذه المناسك التوحيدية المعبرة عن الخلوص لله الواحد الأحد، قد تلوّثت بالشرك والوثنيّة، وتبدل بيت التوحيد إلى بيت للأصنام.

نفهم من القرآن أنّ سيدنا إبراهيم دعا الناس - لأوّل مرّة بأمر ربّه - إلى الحج، وذكرنا أنّ كلمتي الحج والعمرة كانتا شائعتين قبل الإسلام، من هنا فالحج ليس عبادة فحسب، بل رسالة ودعوة، والعمل به تلبية لتلك الدعوة، والتلبية في الحج إجابة لدعوة الله في الميثاق الأزلي، ودعوة شيخ الأنبياء إبراهيم معاً.

٢ - نظراً لعراقة مناسك الحجّ، فإنّ آيات الحجّ إمّا أن تكون قبولاً، أو رفضاً للمناسك الشائعة بين العرب قبل الإسلام. فلم يتحدّث القرآن عن الحج بلغة التأسيس والإنشاء دون الالتفات إلى تاريخه، كما تحدّث عن سائر العبادات. من هنا فإنّ فهم كثير من آيات الحجّ يحتاج إلى فهم تاريخه وسابقته، وهذا ما نجده في محتويات السنّة، وفي الروايات والأحاديث الواردة بشأن الحجّ. أي أنّ الروايات الواردة عن الرسول والصحابة وأئمة آل البيت تتحدّث عن مراسم وآداب الجاهلية في بعض أعمال الحجّ، من خلال تفسير الآيات المرتبطة بتلك الأعمال.

٣ - نستطيع أن نفهم مما تقدّم سبب عدم بيان كيفية مناسك الحج والعمرة بالترتيب في القرآن الكريم. سائر العبادات طبعاً لم تُذكر أيضاً تفصيلاً في القرآن الكريم، بما في ذلك الصلاة التي هي عمود الدين. بل ذكر القرآن مسائلها العامة تاركاً للسنّة ذكر التفاصيل، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «صلّوا كما رأيتموني أُصلي».

إضافة إلى هذه القاعدة العامة الشاملة لكلّ العبادات، هناك مسألة خاصّة بالحجّ. فالقرآن استند إلى فهم الناس لأعمال الحجّ في العصر الجاهلي، واكتفى



بالإشارة إلى نقاط الانحراف في تلك المناسك الجاهلية. لذلك فإن الحاجة ماسّة إلى السنّة في تعيين التفاصيل، وتشخيص المواضع والأمكنة داخل مكة وخارجها بما في ذلك مواقيت الإحرام. ولا تبلغ عبادة في حاجتها إلى السنّة مبلغ هذه العبادة.

٤ - مع أن القرآن ذكر في مواضع عديدة إشارة أو تصريحاً أكثر مناسك الحج وأعماله، فبعض أجزاء الحج ليس لها ذكر في القرآن، وسندها الوحيد نجده في السنّة، مثل: استلام الحجر، ورمي الجمار، أو ترتيب الحجّ والعمرة والتفاوت بينهما، وأحكام الخلل والشكوك وكفارة كثير من المحرّمات وأمثالها. ولندخل الآن في صلب الموضوع لدراسة الحجّ في السنّة.

ما هي السنّة؟

السنّة في اللغة الطريقة والأسلوب، وفي عرف المسلمين سنّة رسول الله، ويعبر عنها وعن القرآن الكريم بالكتاب والسنّة. وهذا الاقتران بين الكتاب والسنّة باعتبارهما مصدرين أساسيين للإسلام، ورد على لسان الرسول الأعظم، وكان شائعاً دون شك في عصر الرسول^(٢٠). فحديث الثقلين في أكثر مصادر أهل السنّة والشيعة ورد بعبارة «كتاب الله وعترتي» لكنّه ورد في بعض مصادر أهل السنّة بلفظ «كتاب الله وسنّتي» وإلى هذا اللفظ الأخير استند كثير من الكتاب والمفكرين من أهل السنّة في كتاباتهم وأحاديثهم، ناسين عبارة «كتاب الله وعترتي»^(٢١) بينما تمسك الشيعة بهذه العبارة التي بلغت حدّ التواتر في كثرة روايتها.

غير أن تعبير «الكتاب والسنّة» شائع على لسان الشيعة في مصادرهم الحديثية والفقهية مثلما هو شائع في المصادر السنيّة باعتبارهما مصدرين

أساسيين للشريعة^(٢٢). ففي الكافي للكليني باب تحت عنوان «باب الردّ إلى الكتاب والسنة، وأنه ليس شيء من الحلال والحرام، وجميع ما يحتاج الناس إليه إلا وقد جاء فيه كتاب أو سنة»^(٢٣) وباب آخر تحت عنوان «باب الأخذ بالسنة وشواهد الكتاب»^(٢٤). وثمة روايات عن الإمامين الصادق والباقر مضمونها أن: «ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة».

جميع الفرق الإسلامية تؤمن بأن الكتاب والسنة مصدران أساسيان من مصادر الفقه، وتجمع عليهما، وإن اختلفت في أصول الفقه الأخرى.

السنة باعتبارها طريقة الرسول وسيرته قُسمت بالتدرّج إلى القول والفعل والتقريب. أي إن كلّ قول أو فعل صدر عن الرسول، ويُنبئ بحكم من الأحكام التكليفية أو الوضعية على صعيد الأعمال الفردية والاجتماعية والعبادية ولو بالايحاء والإشارة المعتبرة، أو السكوت ذي المعنى، هو سنة، وقابل للاستناد إليه. ومن هنا نستطيع أن نقول: إن كلّ حياة الرسول بعد النبوة بما في ذلك الحركة والسكون والإقدام والامتناع والقول، والسكوت المفيد لحكم حسب القواعد المقررة في علم الأصول، هي سنة قابلة للتأسي بها، ومصداق الآية الكريمة: ﴿ولكم في رسول الله أسوة حسنة﴾^(٢٥)؛ ولذلك اهتم المسلمون بتقاضي تفاصيل أعمال وأقوال وسيرة الرسول وحفظها في الصدور، ثم تدوينها ونقلها من جيل إلى جيل. وبين أيدينا اليوم كنوز قيّمة، ومجاميع واسعة نفيسة في سنة الرسول هي كتب السنن وجوامع الحديث، التي هي حصيلة الجهد العلمي لعلماء المذاهب الإسلامية المختلفة. هذا وإن جرح الأحاديث الواردة في هذه الكتب وتعديلها وقبولها أو رفضها يحتاج إلى تخصّص في عدد من الفروع العلمية. وهذه الفروع العلمية هي أيضاً حصيلة الجهود العلمية لعلماء الحديث.

مصطلح السنة الذي كان أساساً يطلق على سنة رسول الله اتسع فيما بعد،



وأضحى يشمل عند أهل السنة أقوال الصحابة الذين يثقون بعدلتهم وقداستهم واجتهادهم. وأصبح قول مثل هؤلاء الصحابة تعبيراً عن قول الرسول. وفي مقابلهم وسّع الشيعة وأتباع مدرسة آل البيت مفهوم السنة مستنديين إلى حديث الثقلين وإلى أدلة أخرى، لتشمل أقوال وأفعال أئمة آل البيت المعصومين الوارثين لعلم الرسول. ولم يفرّقوا عملياً بين سنة الرسول وسنة الإمام. وعلى أي حال، كل فريق يطلق كلمة السنة على الأحاديث والروايات المعتبرة لديه الدالة على سنة الرسول، ولو أنها كانت قول الصحابي أو فعله (أو قول الإمام أو فعله عند الشيعة)، التي يطلق عليها اسم السنة الحاكية، مقابل ما يسمّى بالسنة المحكيّة وهي: السنة الواقعية لرسول الله أو الإمام.

نقصد بالسنة هنا المعنى العام الشائع لها عند الفريقين، ونستهدف تقديم صور عن أعمال الحج ومناسكه في الروايات والأحاديث الإسلامية، أو كتب السيرة والتاريخ، التي توضح بأي حال أقوال الرسول وأفعاله في الحج، بما في ذلك آثار أهل السنة المعتبرة، أو الشيعة الإمامية والزيدية والإسماعيلية. وسنحصر البحث في إطار السنة، ولا نتطرق إلى المباحث القرآنية والفقهية ذات العلاقة الأساسية بمباحث السنة، إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك.

جولة في أحاديث الحج:

الرجوع إلى جميع المصادر الحديثية الموثقة عند المسلمين، ليس بالأمر اليسير، ولا بمقدور هذا البحث المحدود أن يستوعب ذلك. لذلك لابد من الاقتصار على كتب معينة. فن كتب أهل السنة نرجع إلى الصحاح السنة، أي صحيح البخاري ومسلم وسنن النسائي، وجامع الترمذي، وسنن أبي داود، وابن ماجه، إضافة إلى السنن الكبرى للبيهقي وسنن الدارمي .. وإلى طبقات ابن سعد

وموطأ مالك ... وإلى تاريخ الطبري، وسيرة ابن هشام. ومن كتب الشيعة الإمامية: الكافي للكليني، والتهذيب للشيخ الطوسي، ومن لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق، وبحار الأنوار للعلامة المجلسي، ووسائل الشيعة للشيخ الحرّ العاملي، والوافي للفيض الكاشاني، ومن الزيدية، مسند زيد بن علي، ومن الإسماعيلية، دعائم الإسلام للقاضي النعمان، ونرجع أيضاً عند الضرورة إلى مصادر أخرى.

سنستعرض أولاً الموضوعات العامة للحج، وأحاديثه في هذه الكتب، وتجنباً للإطالة نركز البحث بعدها على أحاديث حجة الوداع.

نستطيع تقسيم محتويات أحاديث الحج إلى عدّة موضوعات:

١ - موضوعات غير فقهية لها علاقة بالكعبة ومكة والحج مثل: خلق أرض الكعبة وامتداد الأرض منها (دحو الأرض)، وبدء بناء الكعبة، وحج آدم، وإبراهيم، وإسماعيل، وسائر الأنبياء عليهم السلام، وتاريخ الحجر الأسود، وسبب الحثّ على استلامه، وارتباط هذا العمل بمسألة عالم الذر، وأخذ الميثاق من الناس، وامتحان الخلائق عن طريق الكعبة، وأسرار الحج وعلل أعماله، وقصة أصحاب الفيل، وحفر زمزم، وهدم الكعبة وتجديد بنائها، وأمثال ذلك، المتوفرة في روايات الشيعة المجموعة في الكافي ^(٢٦)، ومن لا يحضره الفقيه ^(٢٧)، وبحار الأنوار ^(٢٨)، أكثر من كتب أهل السنة، وتحكي بشكل عام عن علاقة الحج بإبراهيم وإسماعيل.

هذا عرض لمواضيع الحج التي لا ترتبط كثيراً بالجانب الفقهي له، وهذه الموضوعات قلماً نجدتها في الكتب الحديثية المقتصرة على السنن والأحكام، مثل التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي ووسائل الشيعة، وجامع أحاديث الشيعة، ومستدرک الوسائل من كتب الشيعة، وفي الصحاح والسنن - غير صحيحي

البخاري وجامع الترمذي اللذين لا يختصان بالسنن - من كتب أهل السنة المعتمدة، لكن كتب التفسير والتاريخ مفعمة بهذه الموضوعات.

٢- الموضوعات التي تُشكّل مقدمة لسفر الحج مثل: آداب السفر، وآداب تربية الراحلة المذكورة غالباً في بداية كتب الحج أو في نهايتها، وهكذا آداب زيارة النبي، والمزارات الشريفة، وسائر الأماكن المقدّسة، المذكورة غالباً في نهاية أكثر هذه الكتب.

٣- أحكام الحجّ التي هي موضوع بحثنا. القسم الأعظم من روايات الحج في كتب أهل السنة تتضمّن شرحاً لأعمال وأقوال الرسول الأكرم في حجة الوداع، وأحياناً في عمرة الحديبية، وعمرة القضاء، وفتح مكة، أو بشكل عام أحكام الحج دون ذكر الزمان والمكان. أما الكتب الحديثية للشيعفة فتتضمّن عرضاً لحجة الوداع - كما سيأتي - وباباً تحت عنوان «حجّ رسول الله ﷺ» في بعض هذه الكتب مثل الكافي للكليني^(٢٩)، والوافي للفيض الكاشاني^(٣٠)، وجمار الأنوار^(٣١)، لكن أكثر الروايات في هذه الكتب تتضمّن أقوال وفتاوى وآراء أئمة آل البيت في مسائل الحج، التي كانوا يُسألون عنها، أو التي ترتبط بمظاهر الانحراف في الحج، وبمسألة حج التمتع، وهكذا تتضمّن نقلاً لأحكام الحج عن رسول الله عن طريق أئمة آل البيت عليهم السلام.

عناوين أبواب كتب الحديث تفصح عن مضمونها، ويمتاز كتاب «وسائل الشيعة» من بين الكتب الحديثية بوضع عناوين دقيقة للأبواب مستنداً إلى الأحكام المستفادة من الروايات. وفهرس هذا الكتاب الذي أسماه المؤلف «من لا يحضره الإمام»^(٣٢) يضمّ خلاصة وعصارة للروايات الفقهية عند الشيعة الإمامية.

٤- الأحاديث المرتبطة بتفسير آيات الحج، وهو جزء من سائر الأقسام.

والبخاري في صحيحه (٣٣) اتخذ من هذه الآيات عنواناً لعدد من أبواب صحيحه، وذكر الروايات الواردة في شرحها. لكن هذه الأحاديث وردت في عدد آخر من كتب الحديث موزعة على الأبواب الأخرى، كلٌّ في محلّها. بعض الكتب الحديثية مثل الوافي للفيض الكاشاني، ومجار الأنوار للمجلسي، وجامع الأحاديث، دأبت على ذكر الآيات المرتبطة بكلّ باب في بداية ذلك الباب، وفي مكان واحد. والعلامة المجلسي في مجار الأنوار شرح الآيات أيضاً بعد ذكرها وقبل أن يبدأ بذكر الأحاديث.

ذكرنا حتى الآن النقاط المشتركة في كتب الحديث بشأن الحج. ونستعرض الآن روايات الحج، ورواتها في كلّ واحد من كتب أهل السنّة والشيعة، لكي نستطيع أن نقارن بينها بعد ذلك.

روايات الحج في كتب أهل السنّة، ورواتها:

التدقيق النسبي في كتب أهل السنّة المذكورة آنفاً، دلّنا على أن أحاديث الحجّ والعمرة نقلت عمّا يقارب من خمسة ومائة صحابي (٣٤). وهذه الروايات تتضمن غالباً مشاهدات الرواة، ومسموعاتهم في حجّة الوداع، بيئوها بشكل صريح حيناً، وبشكل مبهم حيناً آخر. بين هؤلاء عددٌ روى أحاديث عن عمرة الحديبية (٣٥)، وعمرة القضاء (٣٦)، وفتح مكة (٣٧)، أو خروج النبيّ وهجرته من مكة (٣٨)، ممّاله علاقة بالحج. بين هؤلاء الصحابة أربعة فقط ممّن اشترکوا تأكيداً في حجّة الوداع، ورووا القسم الأعظم من الواقعة، أو رروا أحكام الحجّ بشكل عام، وهؤلاء الصحابة بترتيب عدد الروايات المنقولة عنهم:

١- عبد الله بن عباس؛ ما يقارب من ٤٥ حديثاً.

٢- عائشة؛ ما يقارب من ٤٢ حديثاً.



٣- عبد الله بن عمر بن الخطاب؛ ما يقارب من ٣٢ حديثاً.

٤- جابر بن عبد الله الأنصاري؛ ما يقارب من ٢٢ حديثاً.

هذه النتيجة التي توصلنا إليها وجدناها بعد ذلك عند الإمام الشافعي إذ يقول: لهؤلاء الأربعة ميزة في حجة الوداع^(٣٩). إضافة إلى هؤلاء الأربعة، روي عن أنس بن مالك صحابي الرسول وخادمه ما يقارب من أربع عشرة رواية، وعن عليّ عليه السلام في كتب أهل السنة هذا العدد نفسه تقريباً، لكن الكتب الحديثية الشيعية كما سنرى نقلت عن عليّ روايات كثيرة.

ولابد من الإشارة إلى مسألة لا تخفى على المتخصصين في هذا الحقل: هي أنّ رواية الراوي في كتب الصحاح والسنن تكرر، بطريق واحد أحياناً، أو بطرق متعددة أحياناً أخرى، مع وجود اختلاف في ألفاظها. وفي إحصاء روايات الراوي ينبغي أن نحذف المكرر، وهذا ما فعلناه. ومع أننا فهرسنا روايات الحج في الكتب المذكورة، راجعنا - تجنباً للمكرر - كتاب «التاج الجامع للأصول من أحاديث الرسول» الذي أدمج مكرر كتاب أو عدة كتب، واحتسبنا أيضاً الروايات التي لم ترد في هذا الكتاب، ورويت في مصادر أخرى. ومع ذلك لا ندعي أن إحصاءنا يطابق الواقع تماماً، لكنّه يقترب منه حتماً.

بين هؤلاء الأربعة، ينفرد جابر بن عبد الله الأنصاري بروايته لحجة الوداع كاملة كما رآها، ونحن سندرس هذا الحديث، وحديثاً آخر شبيهاً له روي عن طرق الشيعة دراسة مقارنة. أما الثلاثة الآخرون فرؤوا حجة الوداع بشكل متفرق من خلال روايات متعددة، وروايات كل منهم تتضمن قسماً رئيساً من أحداث حجة الوداع. وهذا استعراض لمكانة الصحابة الأربعة من حجة الوداع:

١- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: ابن عم الرسول، كان في حجة

الوداع مع أسرة الرسول الأعظم، وشاهد عن كتب مجريات حجة الوداع. كان له

آنذاك من العمر ما يقارب ثلاثة عشر عاماً. ومع أنّ القسم الأعظم من رواياته في هذا المجال تعتمد على مشاهداته ومسموعاته مباشرة - كما صرح بذلك، هو - فمن المؤكد أنّ القسم الآخر سمعه عن الآخرين، وذكر أسماءهم أحياناً من أمثال: الفضل^(٤٠) وعبد الله^(٤١)، شقيقه الأكبرين، وأبي طلحة^(٤٢)، وأحياناً رجع إلى أفراد من أمثال أبي أيوب الأنصاري^(٤٣) للسؤال عن الحج، ورجع أيضاً إلى الحصين بن عوف^(٤٤)، وعمر^(٤٥).

توصلتُ من خلال دراستي لروايات ابن عباس أن أكثر رواياته التي رواها عن رسول الله في الموضوعات المختلفة وصلته عن طريق الآخرين، وابن عباس وسائر الصحابة لم يذكروا أسماء من رووا عنهم بسبب الثقة المتبادلة السائدة بين المسلمين آنذاك. وإلا فإن سنن ابن عباس لم يقتض أن يسمع ويدون هذا العدد من الروايات مباشرة عن الرسول، وابن عباس صرح بنفسه أنه استفاد من معلومات أكثر الصحابة.

إبن عباس مثل عليّ وجابر، وبعض الصحابة الآخرين، قاوم بشدة رأي الخليفة الثاني بشأن منع حجّ التمتع الذي أقرّه الرسول الأكرم في حجة الوداع. وهذا الموقف ظاهرٌ في رواياته^(٤٦).

٢ - عائشة زوج الرسول، وابنة الخليفة الأول أبي بكر، صحبت الرسول في هذا السفر، وروت حادثة حيضها في بداية السفر، وما قرّره الرسول لها من حكم، وكيفية عمرتها مع أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر من «التنعيم» (محلّ خارج مكة) بأمر الرسول ﷺ، وقصة الأضاحي التي قدّمها الرسول عن أزواجه، وحوادث أخرى عن هذه السفارة^(٤٧). رواياتها حول كيفية إحرام الرسول والمسلمين في حجة الوداع المرتبطة بمسألة عمرة التمتع الخلافية، فيها اختلاف حيرت المحدثين^(٤٨). يبدو أنّ هذه الروايات المنسوبة إلى أمّ المؤمنين

فيها تحريف لطريقة الإحرام، وانحياز بشكل غير مباشر لتأييد رأي الخليفة الثاني بشأن «التمتع»، وهذا الانحياز تجلّى في آل الزبير بمن فيهم ابن أخت عائشة عروة بن الزبير (٤٩).

٣- عبد الله بن عمر بن الخطاب. كان يوم حجة الوداع شاباً، عمره بضع وعشرون سنة، وكان بدلالة رواياته حاضراً في تلك الحجة. استند في رواياته مراراً إلى مشاهداته في حجة الوداع، لكن موقفه من «حجّ التمتع» الذي منعه والده خلال فترة خلافته، غير واضح. بعض الروايات تحكي معارضته، ومقاومته الشديدة لرأي والده (٥٠)، غير أنّ إصرار خلفاء بني أمية على اتباعه في مناسك الحج (٥١)، تدلّ على أنه انتهج في هذه المسألة السياسة العامة نفسها للحكم الأموي، القائمة على أساس الدفاع عن رأي الخليفة في هذه المسألة، التي اتخذت منذ زمن عثمان طابعاً سياسياً.

٤- جابر بن عبد الله الأنصاري، أحد أصحاب الرسول الأوفياء، وبعد الرسول استمرّ وفاءه لعليّ وأهل بيته حتى نهاية عمره الطويل. وتوفي سنة ٧٨ للهجرة.

جابر في حجة الوداع كان أيضاً شاباً ينيف على العشرين، وتابع كلّ شيء بدقة رؤيةً وسماعاً، واحتفظ به في ذاكرته، ونقله.

عدد رواياته في الحج، مع أنها أقل من عدد روايات الثلاثة الآخرين، انفردت - كما ذكرنا وسنفضّل الحديث في ذلك - برواية حجة الوداع من أولها إلى آخرها، وإن نقل الرواة بعد ذلك فقرات من ذلك الحديث بطرق مختلفة، وأحياناً بالطريق نفسه، كما رووا عن جابر ما لم يرد في ذلك الحديث المفصّل أحياناً أخرى.

جابر نقل بصراحة «حجّ التمتع» عن الرسول، ونقل المنع الذي صدر عن

الخليفة لهذا الحج، وفي الخلاف الذي تآزر بين الصحابة بشأن هذه المسألة أصراً جابر على العمل بسنة الرسول (٥٢).

من خصائص جابر الأخرى، أن روايته في حجة الوداع كانت نقطة التقاء بين فقه وحديث الشيعة وأهل السنة في الحج. فهذه الرواية، وإن كانت قد رويت في كتب أهل السنة بأسانيدهم وطرقهم، تَضَمَّتْ طرقها إمامين من أئمة الشيعة هما: الإمام محمد بن علي الباقر، والإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، وكما سنرى فإن جميع الطرق تنتهي إلى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله. وفي الوقت نفسه، أحداث حجة الوداع رويت بالشكل نفسه مع بعض التفاوت بطرق الشيعة عن الإمام جعفر بن محمد الصادق. وسنفضّل الحديث في أسانيد كل من الروايتين، ومواضع اختلاف نصّها. كما سنقدّم للقارئ في نهاية المقال النصّ الكامل للحديثين. ولعلّ هذه المقارنة فريدة من نوعها بشأن هذين الحديثين. ولكن قبل ذلك نلقي نظرة على روايات الحج، ورواتها في آثار فرق الشيعة، بما في ذلك الشيعة الإمامية ...

له تابع في العدد القادم

الهوامش :

(١) في القاموس وأقرب الموارد، إحدى معاني الحج القصد، وكثرة التردد، يقول صاحب أقرب الموارد حجّ فلاناً حجّاً: قصده، وبنو فلان فلاناً: إذا أطالوا الاختلاف إليه، أي يقصدونه ويزورونه. هذا أصله، ثم تُعورف استعماله في القصد إلى مكة للنسك. الحجّ (بالكسر) لغة في الحج، وقيل بالكسر الاسم وبالفتح المصدر، ويقول في العمرة: اسم من الاعتمار، وهي لغة: القصد إلى مكان عامر والزيارة التي فيها عمارة الودّ، وشرعاً أفعال مخصوصة تسمّى بالحج الأصغر ...

(٢) البقرة: ١٩٦.

(٣) آل عمران: ٩٧.



- (٤) البقرة: ١٥٨.
- (٥) التوبة: ٣.
- (٦) الكافي ٤: ٢٦٥ عن قول الصادق: الحج الأكبر الوقوف بعرفة ورمي الجمار، والحج الأصغر العمرة، في بحار الأنوار، ط كمياني ١: ٧٤ روايات بهذا المضمون، ورواية بأنه يوم النحر ورواية في رد قول ابن عباس تشرح أنه يوم النحر لا يوم عرفة، جامع الترمذي ٤: ١٦٢ ويقال للحج الأكبر: يوم النحر، وللحج الأصغر: العمرة.
- (٧) صحيح البخاري ١: ٩.
- (٨) في جامع أحاديث الشيعة ١: ٤٦١ وما بعدها، روايات عديدة بطرق وألفاظ مختلفة عن الرسول الأعظم وأئمة أهل البيت، هذه الرواية في دعائم الاسلام ١: ٢ كالتالي: بني الاسلام على سبع دعائم: الولاية، والطهارة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد.
- (٩) جامع أحاديث الشيعة ١: ٤٧٥ نقلاً عن خصال الصدوق وعلل الصدوق.
- (١٠) آل عمران: ٩٧.
- (١١) البقرة: ١٨٩.
- (١٢) البقرة: الآيات ١٢٥-١٢٩، ١٥٨، ١٨٩، ١٩٦-٢٠١.
- (١٣) آل عمران: ٩٦ و ٩٧.
- (١٤) المائدة: ٩٤-١٠٧.
- (١٥) التوبة: ٣ و ١٩ و ٣٧.
- (١٦) الحج: ٢٦-٣٠ و ٣٢-٣٤.
- (١٧) البقرة: ١٤٢-١٤٥ و ١٤٧-١٥٠.
- (١٨) البقرة: ١٩١-١٩٤.
- (١٩) الحج: ٣٨.
- (٢٠) شواهد ذلك في سنن الدارمي ١: ٤٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠.
- (٢١) مصادر هذا الحديث تجدها في مفتاح كنوز السنة، كلمة (عترة)، المراجعات: ٢٢ - ورسالة حديث الثقلين للشيخ قوام الدين الوشني القمي - وجامع أحاديث الشيعة ١: ٢٢-٣٥ و ١٨٦ وما بعدها، في ص ٢٢ ذكر أن هذا الحديث منقول عن ٣٤ صحابي وصحابية وأكثر من ١٨٠ من أكابر أهل السنة إضافة إلى الشيعة، وفي ص ٢٠٤ ذكر اسم هؤلاء الأفراد نقلاً عن صاحب كتاب «العبارات».
- (٢٢) جامع أحاديث الشيعة ١: ١٢٦، عن أبي عبد الله عليه السلام: إنا إذا لقينا ربنا قلنا يا ربنا عملنا بكتابك وسنة نبيك، ويقول القوم برأينا، وعنه: إنا لا نعدل بكتاب الله وسنة نبيه.
- (٢٣) الكافي ١: ٥٩.
- (٢٤) الكافي ١: ٦٩.
- (٢٥) الأحزاب: ٢١. أنظر إلى آيات حجية سنة النبي في جامع أحاديث الشيعة ١: ١٢٠ وما بعدها.
- (٢٦) الكافي ٤: ١٨٤ وما بعدها.
- (٢٧) من لا يحضره الفقيه ٢: ١٣٤ وما بعدها.
- (٢٨) بحار الأنوار، ط كمياني ٢١: ٦ وما بعدها.

- (٢٩) الكافي ٤: ٢٤٤.
- (٣٠) الوافي ٢: ٣٠.
- (٣١) بحار الأنوار، طبعة دار الكتب الإسلامية ٢١: ٣٩٠.
- (٣٢) وسائل الشيعة ج ١ مقدمة الفهرست.
- (٣٣) صحيح البخاري ٢: ١٦٣، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٢، ٢٠٤، ٢٠٥.
- (٣٤) على النحو التالي:
١. أبو أيوب الأنصاري: ١؛ ٢. أبو أمامة عمن أبي بصير النبي: ١؛ ٣. أبو رزين العقيلي: ١؛ ٤. أبو موسى الأشعري: ١؛ ٥. أبو سعيد الخدري: ١؛ ٦. أبو بكر: ١؛ ٧. أم الحصين: ١؛ ٨. أبو غادية رجل من أصحاب النبي ﷺ: ١؛ ٩. أبو مليكة أو ابن أبي مليكة: ١؛ ١٠. أبو طلحة: ١؛ ١١. أبو بكر: ١؛ ١٢. أبو الطفيل، عامر بن وائلة: ١؛ ١٣. أسماء بنت أبي بكر: ١؛ ١٤. أبو ذر الغفاري: ٣؛ ١٥. أم ولد شيبة: ١؛ ١٦. أم جندب أو أم سليمان بن عمرو: ١؛ ١٧. أبو هريرة: ٩؛ ١٨. أم سلمة: ٢؛ ١٩. أسامة بن زيد: ٢؛ ٢٠. أنس بن مالك: ١؛ ٢١. أم الفضل: ١؛ ٢٢. أم حبيبة: ١؛ ٢٣. أم معقل: ١؛ ٢٤. أبو بردة بن دينار: ١؛ ٢٥. أبو شريح العدوي: ١؛ ٢٦. البراء بن عازب: ١؛ ٢٧. بلال بن رباح: ١؛ ٢٨. بلال بن الحارث: ١؛ ٢٩. بديل بن ورقاء: ١؛ ٣٠. بريدة: ١؛ ٣١. ثوبان مولى رسول الله ﷺ: ١؛ ٣٢. جابر بن عبد الله: ٢؛ ٣٣. جبير بن مطعم: ١؛ ٣٤. جريير بن عبد الله: ١؛ ٣٥. حارثة بن وهب الخزاعي: ١؛ ٣٦. حجاج بن عمرو الأنصاري: ١؛ ٣٧. حفصة بنت عمر: ١؛ ٣٨. الحصين بن عوف: ٢؛ ٣٩. الحكم والد مسعود بن الحكم الزرقني: ١؛ ٤٠. رافع بن عمرو المزني: ١؛ ٤١. رجل من الصحابة: ١؛ ٤٢. زيد بن ثابت: ١؛ ٤٣. زيد بن أرقم: ١؛ ٤٤. زيد بن خالد الجهني: ١؛ ٤٥. زيد بن الخطاب: ١؛ ٤٦. ذويب أبي قبيصة: ١؛ ٤٧. سبرة والد ربع بن سبرة: ١؛ ٤٨. سودة بنت زمعة: ١؛ ٤٩. سعد بن مالك: ١؛ ٥٠. سعد بن أبي وقاص: ١؛ ٥١. سراقبة بن خثعم: ١؛ ٥٢. سعدي بنت عوف: ١؛ ٥٣. سهل بن سعد: ١؛ ٥٤. السائب أبو خلاد الأنصاري: ٣؛ ٥٥. سائب بن يزيد: ١؛ ٥٦. صعب بن جثامة: ١؛ ٥٧. طلحة بن عبد الله: ١؛ ٥٨. عاصم والد أبي البداع: ١؛ ٥٩. عثمان: ٣؛ ٦٠. علي بن أبي طالب: ١؛ ٦١. عمر بن الخطاب: ٧؛ ٦٢. عبد الله بن عباس: ٤؛ ٦٣. عائشة: ٣؛ ٦٤. عمرو بن الأحرص: ١؛ ٦٥. عبد الله بن مسعود: ٣؛ ٦٦. عبيد الله بن العباس: ١؛ ٦٧. عبد الله بن أبي بكر: ١؛ ٦٨. عمران بن الحصين: ٢؛ ٦٩. عبد الله بن عمرو بن العاص: ٢؛ ٧٠. عبد الله بن السائب: ١؛ ٧١. عبد الله بن أبي مغيث: ١؛ ٧٢. عبد الله بن يعمر الديلي: ١؛ ٧٣. عمرو بن خارجة: ١؛ ٧٤. عبد الرحمن بن معاذ: ١؛ ٧٥. عبد الله بن قذافة: ١؛ ٧٦. العلاء الحضرمي: ١؛ ٧٧. عبد الله بن قرط: ١؛ ٧٨. عروة بن مضر الطائي: ١؛ ٧٩. عبد الرحمن بن صفوان: ١؛ ٨٠. عبد الرحمن بن أبي بكر: ١؛ ٨١. عبد الله بن الزبير: ١؛ ٨٢. عبد الله بن عدي بن حرمان: ١؛ ٨٣. عبد الله بن جبين: ١؛ ٨٤. عباس بن مرداس: ١؛ ٨٥. عبد الله بن عمر: ٣؛ ٨٦. عقبة بن عامر الجهني: ١؛ ٨٧. الفضل بن عباس: ٢؛ ٨٨. قدامة بن عبد الله: ١؛ ٨٩. كعب بن عجرة: ١؛ ٩٠. المطلب بن أبي ذراعة السهمي: ١؛ ٩١. مسور وردان: ١؛ ٩٢. منبسط بن شريط الأشجعي: ١؛ ٩٣. محرس الكعبي: ١؛ ٩٤. مردان: ٢؛ ٩٥. ناجية الأسلمي: ١؛ ٩٦. نبيثة: ١؛ ٩٧. نبط والد سلمة بن نبط: ١؛ ٩٨. والد أبي البداح: ١؛ ٩٩. الهرماس بن زياد الجاهلي: ١؛ ١٠٠. يحيى بن أبي كثير: ١؛ ١٠١. يزيد بن شيبان: ١؛ ١٠٢. يعلي بن أمية: ١؛ ١٠٣. أبو رافع: ١؛ ١٠٤. ابن أبي أوفى: ١؛ ١٠٥. أسماء بنت عميس: ١
 - (٣٥) ١. عبد الله بن أبي قتادة: سنن النسائي ٥: ١٨٥-٢. أبو قتادة: سنن النسائي ٥: ١٨٦-٣. عبد الله بن عمر:



- التاج: ٢: ١٥١ نقلاً عن البخاري - ٤. كعب بن عُجزة: التاج: ٢: ١٥٣ رواه الخمسة.
- (٣٦) ١. محرس الكعبي: سنن الدارمي: ٢: ٥٢ - سنن النسائي: ٥: ١٩٩ و ٢٠٠ - التاج: ٢: ١٤٩ - ٢. أنس بن مالك: سنن النسائي: ٥: ٢١٣ - ٣. جابر بن عبد الله: سنن الدارمي: ٢: ٦٦ - ٤. عبد الله بن أبي أوفى: سنن الدارمي: ٢: ٦٩ - سنن ابن ماجه: ٢: ٩٩٥ - ٥. علي بن أبي طالب: سنن الدارمي: ٢: ٦٨.
- (٣٧) ١. يعلي بن أمية، التاج: ٢: ١٠٥ رواه الخمسة - ٢. أنس بن مالك، سنن الدارمي: ٢: ٧٣ - ٣. جابر بن عبد الله، سنن الدارمي: ٢: ٧٤ - ٤. عبد الرحمن بن صفوان، التاج: ٢: ١٢٠ نقلاً عن أبي داود - ٥. عبد الله بن عباس، التاج: ٢: ١٥٨ و ١٦٢ رواه الشيخان - ٦. أبو شريح العدوي، التاج: ٢: ١٥٨ رواه الشيخان والترمذي.
- (٣٨) ١. عبد الله بن عدي بن الحمراء، ...
- (٣٩) شرح صحيح مسلم ٨: ١٣٥ في هذا المصدر ذكرت خصائص كل واحد من هؤلاء الأربعة بالتفصيل.
- (٤٠) طبقات ابن سعد ٣: ١٨٠ - وسنن ابن ماجه: ٢: ٩٧١، ١٠١١، ١٠١٧.
- (٤١) ...
- (٤٢) سنن ابن ماجه: ٢: ٩٩٠.
- (٤٣) سنن ابن ماجه: ٢: ٩٧٨.
- (٤٤) سنن ابن ماجه: ٢: ٩٧١.
- (٤٥) سنن ابن ماجه: ٢: ٩٩١ - وسنن أبي داود: ١: ٢٨٤.
- (٤٦) سنن النسائي: ٥: ١٥٣، ١٥٤ - صحيح البخاري: ٢: ١٥٥، ١٥٧ - جامع الترمذي: ٢: ٣٨ - مستدرک الحاكم النيسابوري: ١: ٤٦٥.
- (٤٧) في صحيح البخاري: ٢: ١٧٤ وما بعدها - صحيح مسلم: ٨: ١٣٤ وما بعدها، ١٥٧.
- (٤٨)
- (٤٩) صحيح مسلم: ٨: ٢١٩.
- (٥٠) سنن الدارمي: ٢: ٧٠ - سنن النسائي: ٥: ١٥١ - جامع الترمذي: ٤: ٣٩.
- (٥١) صحيح البخاري: ٢: ٩٨ و ٩٩.
- (٥٢) صحيح مسلم: ٨: ١٦١ وما بعدها.